

﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾ الآية، قَالَ: الرَّجُلُ إِذَا عَرَفَ شَرَائِعَ الْأِسْلَامِ ثُمَّ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ لَا تَوْبَةَ لَهُ، فَذَكَرْتُ هَذَا لِجَاهِدٍ فَقَالَ: إِلَّا مَنْ نَدِمَ. [متفق عليه].

٤٢٧٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي يَغْلَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ فِي ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ أَهْلَ الشُّرُكِ، قَالَ: وَنَزَلَ ﴿بِجِبَادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ﴾. [متفق عليه، النسائي (٤٠٠٤)].

٤٢٧٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ الثُّعْمَانِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِدًا﴾ قَالَ: مَا نَسَخَهَا سُيُءٌ. [البخاري، النسائي (٤٠٠٠)].

٤٢٧٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا أَبُو شَيْهَابٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي مِجَلَزٍ فِي قَوْلِهِ ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾ قَالَ: هِيَ جَزَاؤُهُ فَإِنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَتَجَاوَزَ عَنْهُ فَعَلَّ. [حسن منقطع].

٧ - بَابُ مَا يُرْجَى فِي الْقَتْلِ

٤٢٧٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ سَلَامُ بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هَلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَ فِتْنَةَ فَعَظَّمْ أَمْرَهَا فَقُلْنَا أَوْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ لِمَ أَدْرَكْتَنَا هَذِهِ لِنَهْلِكُنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَلَّا إِنْ بِحَسْبِكُمُ الْقَتْلُ»، قَالَ سَعِيدٌ: فَرَأَيْتُ إِخْوَانِي قُتِلُوا. [صحيح، الصحيحة (١٣٤٦)].

٤٢٧٨ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا الْمَشْعُودِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمَّتِي هَذِهِ أُمَّةٌ مَرْخُومَةٌ، لَيْسَ عَلَيْهَا عَذَابٌ فِي الْأُخْرَى، عَذَابُهَا فِي الدُّنْيَا الْفِتْنُ وَالزَّلَازِلُ وَالْقَتْلُ». [صحيح، الصحيحة (١٩٥٩)].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِكِتَابِ الصَّحَابَةِ

٤٢٧٩ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا مَرْوَانَ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي خَالِدٍ -، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَزَالُ هَذَا الدِّينُ قَائِمًا حَتَّى يَكُونَ عَلَيْكُمْ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً كُلُّهُمْ يَجْتَمِعُ عَلَيْهِ الْأُمَّةُ»، فَسَمِعْتُ كَلَامًا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ لَمْ أَتَّهِنُهُ، قُلْتُ لِأَبِي: مَا يَقُولُ؟ قَالَ: «كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ». [متفق عليه - دون قوله: «تجتمع عليه الأمة»، الترمذي (٢٣٣٧)، الصحيحة (٣٧٦)].

٤٢٨٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَزَالُ هَذَا الدِّينُ عَزِيزًا إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ خَلِيفَةً»، قَالَ: فَكَبَّرَ النَّاسُ وَضَجُّوا ثُمَّ قَالَ: «كَلِمَةٌ خَفِيفَةٌ، قُلْتُ: لِأَبِي يَا أَبَتِ مَا قَالَ؟ قَالَ: «كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ». [متفق عليه، انظر ما قبله (٤٢٧٩)].

٤٢٨١ - حَدَّثَنَا ابْنُ نَفِيلٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ حَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ سَعِيدِ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ بِهَذَا الْحَدِيثِ، زَادَ: فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى مَنْزِلِهِ أَتَتْهُ قُرَيْشٌ فَقَالُوا: ثُمَّ يَكُونُ مَاذَا؟ قَالَ: «ثُمَّ يَكُونُ الْهَنْجُ» - [صحيح دون قوله: فلما رجع...، انظر ما قبله (٤٢٨٠)، صحيح سنن أبي داود (٣٥٩٩ / ٤٢٨٠)].

٤٢٨٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَهُمْ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ يَغْنِي ابْنَ عِيَّاشٍ -، ح وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شَفِيَّانَ، ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا زَائِدَةُ، ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ فِطْرِ - الْمَعْنَى وَاحِدٌ -، كُلُّهُمْ عَنْ عَاصِمِ، عَنْ زُرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْ لَمْ يَتَّقِ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ - قَالَ زَائِدَةُ فِي حَدِيثِهِ -: لَطَوَّلَ اللَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ - ثُمَّ اتَّفَقُوا -: حَتَّى يَبْعَثَ فِيهِ رَجُلًا مِنِّي، أَوْ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، يُوَاطِئُ اسْمَهُ اسْمِي وَاسْمُ أَبِيهِ اسْمُ أَبِي». زَادَ فِي حَدِيثِ فِطْرِ: «يَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَعَدْلًا كَمَا مِلْتُمْ ظُلْمًا وَجَوْرًا». وَقَالَ فِي حَدِيثِ شَفِيَّانَ: «لَا تَذْهَبْ أَوْ لَا تَنْقُضِي الدُّنْيَا حَتَّى يَمْلِكَ الْعَرَبَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يُوَاطِئُ اسْمَهُ اسْمِي».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: لَفْظُ عُمَرَ وَأَبِي بَكْرٍ بِمَعْنَى شَفِيَّانَ. [حسن صحيح، الترمذي (٢٣٤٥) مختصراً، وانظر المشكاة (٥٤٥٢)، فضائل أهل الشام (١٦)، صحيح الجامع الصغير (٤ / ٥٣٠)].

٤٢٨٣ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ ذَكْوَانَ، حَدَّثَنَا فِطْرٌ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ أَبِي بَرَّةَ، عَنْ أَبِي الطَّفَيْلِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْ لَمْ يَتَّقِ مِنَ الدُّهْرِ إِلَّا يَوْمٌ لَبَعَثَ اللَّهُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يَمْلَأُهَا عَدْلًا كَمَا مِلْتُمْ جَوْرًا» - [صحيح، الروض النضير (٢ / ٥٢)، صحيح الجامع الصغير (٥٣٠)].

٤٢٨٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمَلِيحِ الْحَسَنُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ يَمَانَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ نَفِيلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْمَهْدِيُّ مِنْ عَشْرَتِي مِنْ وَلَدِ فَاطِمَةَ».

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ: وَسَمِعْتُ أَبَا الْمَلِيحِ يُنْفِي عَلِيَّ بْنَ نَفِيلٍ، وَيَذْكُرُ مِنْهُ صَلَاحًا. [صحيح، ابن ماجه (٤٠٨٦)].

٤٢٨٥ - حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ تَمَّامٍ بْنِ بَرِيحٍ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ الْقَطَّانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَهْدِيُّ مِنِّي، أَجْلَى الْجَبِيَّةِ، أَقْنَى الْأَنْفِ، يَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَعَدْلًا كَمَا مِلْتُمْ جَوْرًا وَظُلْمًا، يَمْلِكُ سَبْعَ سِنِينَ» - [حسن، الروض النضير (٢ / ٥٣)، المشكاة (٥٤٥٤)].

٤٢٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ صَالِحِ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ صَاحِبِ لَهُ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَكُونُ اخْتِلَافٌ عِنْدَ مَوْتِ خَلِيفَةٍ، فَيَخْرُجُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ هَارِبًا إِلَى مَكَّةَ، فَيَأْتِيهِ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ فَيَخْرِجُونَهُ وَهُوَ كَارَةٌ، فَيَأْتِيهِمْ مِنْ الرُّحَنِ وَالْمَقَامِ، وَيَبْعَثُ إِلَيْهِ بَعْثٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ فَيُخَسَفُ بِهِمْ بِالْبَيْتَاءِ بَيْنَ مَكَّةَ

وَالْمَدِينَةِ، فَإِذَا رَأَى النَّاسَ ذَلِكَ أَتَاهُ أَبْدَالُ الشَّامِ وَعَصَائِبُ أَهْلِ الْعِرَاقِ فَيَبَايَعُونَهُ بَيْنَ الرَّحْنِ وَالْمَقَامِ، ثُمَّ يَنْشَأُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ أَخُو اللَّهِ كَلْبٌ فَيَبْعَثُ إِلَيْهِمْ بَغَا فَيُظَهَّرُونَ عَلَيْهِمْ وَذَلِكَ بَعَثُ كَلْبٍ، وَالْخَبِيئَةُ لِمَنْ لَمْ يَشْهَدْ غَيْمَةَ كَلْبٍ فَيَقْسِمُ الْمَالَ وَيَعْمَلُ فِي النَّاسِ بِسُنَّةِ نَبِيِّهِمْ ﷺ، وَيُلْقِي الْأَسْلَامَ بِجَرَائِهِ فِي الْأَرْضِ فَيَلْبَثُ سَبْعَ سِنِينَ ثُمَّ يَتَوَلَّى وَيُصَلِّي عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَالَ بَعْضُهُمْ عَنْ هِشَامٍ: «سَبْعَ سِنِينَ». [ضعيف، الضعيفة (١٩٦٥)].

٤٢٨٧ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْحَدِيثِ وَقَالَ: تِسْعَ سِنِينَ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَقَالَ غَيْرُ مُعَاذٍ: عَنْ هِشَامٍ: «تِسْعَ سِنِينَ». [ضعيف، انظر ما قبله (٤٢٨٦)].

٤٢٨٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَوَّامِ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي الْحَلِيلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْحَدِيثِ وَحَدِيثُ مُعَاذٍ أَمٌّ. [ضعيف، انظر ما قبله (٤٢٨٧)].

٤٢٨٩ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَيْطِيَّةِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِقِصَّةِ بَيْتِ الْحَشَفِ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَكَيْفَ بِمَنْ كَانَ كَارِهًا؟ قَالَ: «يُحْشَفُ بِهِمْ، وَلَكِنْ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى نَبِيِّهِ». [مسلم].

٤٢٩٠ - قَالَ أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثْتُ، عَنْ هَارُونَ بْنِ الْمُغِيرَةِ قَالَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ ﷺ: «وَنَظَرَ إِلَى ابْنِهِ الْحَسَنِ فَقَالَ: «إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، كَمَا سَمَّاهُ النَّبِيُّ ﷺ «وَيَخْرُجُ مِنْ صُلْبِهِ رَجُلٌ يُسَمَّى بِاسْمِ نَبِيِّكُمْ يُشْبِهُهُ فِي الْخُلُقِ وَلَا يُشْبِهُهُ فِي الْخُلُقِ»، ثُمَّ ذَكَرَ قِصَّةَ يَمَلُّ الْأَرْضِ عَدْلًا. [ضعيف، الضعيفة تحت (٦٤٨٥)، للشكاة (٥٤٥٨)].

- وَقَالَ هَارُونُ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ طَرِيفٍ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ، عَنْ هَلَالِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا ﷺ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَخْرُجُ رَجُلٌ مِنْ وَرَاءِ الثَّهْرِ يُقَالُ: لَهُ الْحَارِثُ ابْنُ حَوَاتٍ عَلَى مُقَدِّمِيهِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: مَنْصُورٌ، يُوطِئُ أَوْ يَمَكِّنُ لِأَلِ مُحَمَّدٍ كَمَا مَكَنَتْ قُرَيْشٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَبَّ عَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ نَصْرُهُ» أَوْ قَالَ: «إِجَابَتُهُ». [ضعيف، الشكاة (٥٤٥٨)].